

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢١٧٧ لسنة ٢٠١٧

بتتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية
لقانون تنظيم الجامعات

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :
وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بقرار رئيس الجمهورية
رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاتها :
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٨٧ لسنة ٢٠١٥ بتفويض رئيس مجلس الوزراء
في بعض الاختصاصات :

وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات :
وبناءً على ما عرضه وزير التعليم العالي والبحث العلمي :
وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قر :

(المادة الأولى)

تُضاف إلى كليات البند عاشرًا (جامعة المنوفية) الوارد بالمادة (١١) من اللائحة التنفيذية
لقانون تنظيم الجامعات الكلية الموضحة فيما بعد :
عاشرًا - جامعة المنوفية :

٢١ - كلية طب الأسنان .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .
صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٧ المحرم سنة ١٤٣٩ هـ
(الموافق ٨ أكتوبر سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء
مهندس / شريف إسماعيل